



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

جمعية تحفيظ القرآن بالخفجي

ترخيص رقم: ٣٣٢١



رؤيتنا : التميز في تعليم وبناء جيل خلقه القرآن

بسم الله الرحمن الرحيم

محضر اجتماع الجمعية العمومية الغير عادية للعام المالي ٢٠٢٠ م				
اليوم	الثلاثاء	التاريخ	الموافق	٢٢/٠٩/٢٠٢٠ م

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فإنه في اليوم والتاريخ أعلاه وفي تمام الساعة التاسعة صباحاً انعقدت الجمعية العمومية الغير عادية لجمعية تحفيظ القرآن الكريم بمحافظة الخفجي (قارئ) وذلك (عن بعد) بمقر الجمعية في مدينة الخفجي، بناءً على الدعوة الموجهة من مجلس الإدارة إلى أعضاء الجمعية العمومية، وقد حضر الاجتماع. عن بعد عدد (١٥) خمسة عشر عضواً من الأعضاء العاملين.

بنسبة حضور (٨٨٪) ثمانية وثمانون في المئة من إجمالي الأعضاء الذين يبلغ عددهم وقت انعقاد الجمعية (١٧) سبعة عشرة عضواً، وشارك - عن بعد - من أعضاء مجلس الإدارة الآتية أسماؤهم:

م	الاسم	الصفة
١.	مبارك بن علي بن راشد المري	رئيساً
٢.	موسى بن أحمد بن لافي الشمري	نائباً للرئيس
٣.	ناصر بن عبد الله بن ناصر الهاجري	عضواً ومشرفاً مالياً
٤.	مشاري بن عبد الله سعد العتيبي	عضواً
٥.	سطام بن قميز بن نويديس الهذال	عضواً
٦.	عبد العزيز بن عسيكر المطيري	عضواً

وحضر مندوب وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية الأستاذ/ خلف مسند خلف الشمري والذي يعمل لدى مركز التنمية الاجتماعية في حفر الباطن .

واستهل رئيس مجلس الإدارة الجمعية بكلمة رحب فيها بالحضور وإعلان بلوغ النصاب القانوني اللازم لانعقاد الجمعية، ثم عرض الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية، وانتهت نتائج التصويت بصدور القرارات الآتية:

أولاً: تعديل المادة الخامسة من اللائحة الأساسية على أن تكون بالنحو التالي:

تهدف الجمعية إلى تحقيق الآتي:

١. تعليم الصغار القراءة بلغة القرآن وتهيئتهم لحفظه.
 ٢. إعداد جيل صالح قارئ للقرآن الكريم وحافظاً له وعامل بأحكامه ومتأدب بأدابه.
 ٣. تأهيل وتدريب المعلمين والمعلمات لتدريس القرآن الكريم بإتقان.
 ٤. التشجيع على العمل التطوعي لخدمة كتاب الله تعالى.
- بعد المداولة صوت جميع الأعضاء البالغ عددهم (١٥) خمسة عشر عضواً بالموافقة على التعديل.





الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

جمعية تحفيظ القرآن بالخفجي

ترخيص رقم : ٣٣٢١



رؤيتنا : التميز في تعليم وبناء جيل خلقه القرآن

ثانياً: إضافة النص التالي (إقرار الاقتراض من البنوك المرخص لها بالعمل بالمملكة العربية السعودية لأجل الاستثمار في أصول عقارية، ورهن العقار للمقرض ضماناً لسداد القرض لحين الوفاء القرض من ريع العقار أو ما يتوفر للجمعية من موارد مالية أخرى" وذلك بالبند التاسع من المادة السابعة عشرة.

بعد المداولة صوت جميع الأعضاء البالغ عددهم (١٥) خمسة عشر عضواً بالموافقة على إضافة المادة.

ثالثاً: إضافة العضوية المنتسبة بالمادة التاسعة من اللائحة الأساسية للجمعية

وبعد المداولة صوت جميع الأعضاء البالغ عددهم (١٥) خمسة عشر عضواً بالموافقة على إضافة العضوية المنتسبة بالمادة المشار إليها أعلاه.

رابعاً: إضافة المادة (الخامسة والثلاثون) بالنص التالي يعقد مجلس الإدارة اجتماعاته في مقر الجمعية، ويجوز له عقدها في مكان آخر داخل نطاق الجمعية الإداري.

وبعد المداولة صوت جميع الأعضاء البالغ عددهم (١٥) خمسة عشر عضواً بالموافقة على إضافة المادة الخامسة والثلاثون.

خامساً: إضافة المادة التاسعة والستون بالنص التالي: في حال صدور قرار الوزارة بدمج الجمعية في جمعية أخرى فإنه تؤول جميع أصولها وأموالها ومستنداتها إلى الجمعية التي دمجت فيها، ولا يجوز للقائمين على شؤون الجمعية التصرف في أموالها أو مستنداتها إلا ما كان قابلاً للتلف وذلك بعد الحصول على موافقة الوزير.

وبعد المداولة صوت من الأعضاء عدد (١٤) أربعة عشر عضواً بالموافقة على إضافة المادة المشار إليها أعلاه، ولم يوافق عدد (١) واحد من الأعضاء

وانتهى الاجتماع في تمام الساعة العاشرة صباحاً بعد أن ختمه رئيس مجلس الإدارة بالشكر لله عز وجل على توفيقه، ثم لأعضاء الجمعية العمومية والحضور على حضورهم، وتمنى التوفيق والسداد للجميع.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين،

رئيس مجلس الإدارة

مبارك بن علي المري



مندوب مركز التنمية الاجتماعية

خلف بن مسند خلف الشمري